فلا نفعل قال الحافظ البيهقي وقد رواه سفيان بن عيينة وسفيان الثوري وشعبة عن منصور فلم يذكر فيه السعي قال وأبو نصر هذا مجهول وإن صح فيحتمل أنه أراد طواف القدوم وطواف الزيارة قال وقد روى بأسانيد أخر عن علي مرفوعا وموقوفا ومدارها على الحسن بن عمارة وحفص ابن أبي داود وعيسى بن عبد ا وحماد بن عبد الرحمن وكلهم ضعيف لا يحتج بشيء مما رووه في ذلك وا أعلم قلت والمنقول في الأحاديث الصحاح خلاف ذلك فقد قدمنا عن ابن عمر في صحيح البخاري أنه أهل بعمرة وأدخل عليها الحج فصار قارنا وطاف لهما طوافا واحدا بين الحج والعمرة وقال هكذا فعل رسول ا A وقد روى الترمذي وابن ماجه والبيهقي من حديث الدراوردي عن عبيد ا عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول ا A من جمع بين الحج والعمرة طاف لهما طوافا واحدا وسعى لهما سعيا واحدا قال الترمذي وهذا حديث حسن غريب قلت اسناده على شرط مسلم وهكذا جرى لعائشة أم المؤمنين فإنها كانت ممن أهل بعمرة لعدم سوق الهدي معها فلما حاضت أمرها رسول ا A أن تغتسل وتهل بحج مع عمرتها فصارت قارنة فلما رجعوا من منى طلبت أن يعمرها بعد الحج فأعمرها تطييبا لقلبها كما جاء مصرحا به في الحديث وقد قال الامام أبو عبد ا الشافعي أنبأنا مسلم هو ابن خالد الزنجي عن ابن جريج عن عطاء أن رسول ا قال لعائشة طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك وهذا ظاهره الارسال وهو مسند في المعنى بدليل ما قال الشافعي أيضا أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة عن النبي A قال الشافعي وربما قال سفيان عن عطاء عن عائشة وربما قال عن عطاء أن النبي A قال لعائشة فذكره قال الحافظ البيهقي ورواه ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة موصولا وقد رواه مسلم من حديث وهيب عن ابن طاوس عن ابن عباس عن أبيه عن عائشة بمثله وروى مسلم من حديث ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول دخل رسول ا على عائشة وهي تبكي فقال مالك تبكين قالت أبكي إن الناس حلوا ولم أحل وطافوا بالبيت ولم أطف وهذا الحج قد حضر قال إن هذا أمر قد كتبه ا على بنات آدم فاغتسلي وأهلي بحج قالت ففعلت ذلك فلما طهرت قال طوفي بالبيت وبين الصفا والمروة ثم قد حللت من حجك وعمرتك قالت يا رسول ا اني أجد في نفسي من عمرتي أني لم أكن طفت حتى حججت قال اذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وله من حديث ابن جريج أيضا أخبرني أبو الزبير سمعت جابرا قال لم يطف النبي A وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا وعند أصحاب أبي حنيفة C أن النبي A وأصحابه الذين ساقوا الهدي كانوا قد قرنوا بين الحج والعمرة كما دل عليه الأحاديث المتقدمة وا أعلم وقال الشافعي أنبأنا ابراهيم بن محمد

عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي قال في القارن يطوف طوافين